

3193 - حكم بيع المقرض خضار مزرعته على المقرض - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

انني مزارع واحتاج الى مال لكي اسدد به واتفق فيه على هذه المزرعة. فاذهب الى احد الوسطاء فاخذ منه قرضا مقابل ان ابيع خضرتي عنده. ويأخذ دلالته فقط. فما الحكم؟ جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

اذا كان لك شرطا لم يجوز. مم. اذا كان لم يقرضك الا بشرط ان تجعل الفرصة عنده يبيعها. هذا لا يجوز. لان الارض غير ومن معه فلا يجوز باجماع المسلمين. اما اذا اقتربت منه وبعث عنده القدرة ليستوفي حقه من دون مشاركة - [00:00:19](#)

وانما اخترته انت ليبيعها ويأخذ حقه فلا بأس من دون شر. اما بشرط انك تعطيه فرصة يبيعها هذا لا يجوز جزاكم الله خيرا -

[00:00:39](#)